

تعديل البند (ب) من قرار (٢٠١٢/٣٢٧) بخصوص دراسة (٩) ساعات معتمدة للطلبة

الدارسين بالانتساب أو وفق أحكام المادة (١٠/ج)

يطبق هذا القرار فقط على من تخرج قبل ٢٠١٢/٩/١٣، بناء على ما اتخذته مجلس التعليم العالي في جلسته العشرين المنعقدة بتاريخ ٢٠١٢/٩/١٣، المتضمن " تعديل البند (ب) من قراره رقم (٢٠١٢/٣٢٧) تاريخ ٢٠١٢/٨/٢ بحيث يصبح على النحو التالي:

(ب) يطبق القرار المشار اليه في البند (أ) أعلاه على الطلبة الحاصلين على درجاتهم العلمية بالانتساب (غير المنتظمين بالدراسة) بينما تطبق على جميع الطلبة المتحقيين حاليا على مقاعد الدراسة الأسس التي قبلوا على أساسها"



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

الرقم

التاريخ

الموافق

القرار رقم (٢٠١٣/٢٢٥)

اطلع مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (٢٠١٣/١٣) المنعقدة بتاريخ ٢٦/٦/٢٠١٣ على توصية لجنةه الأكاديمية المنبثقة عن جلستها رقم (١٢) تاريخ ٢٦/٦/٢٠١٣ المتعلقة بموضوع تعديل البند المتعلق بطلبة الدكتوراة (غير المنتظمين بالدراسة) من الفقرة (أ) من قرار مجلس التعليم العالي رقم (٣٢٧) تاريخ ٢٠١٢/٨/٢، وقرّر المجلس ما يلي:

”تعديل البند المتعلق بطلبة الدكتوراة (غير المنتظمين بالدراسة) من الفقرة (أ) من قرار مجلس التعليم العالي رقم (٣٢٧) تاريخ ٢٠١٢/٨/٢ بحيث يسمح لهم معادلة شهاداتهم وفق الشروط التالية:

١. دراسة (٩) ساعات معتمدة على مستوى الدكتوراة في مجال التخصص البحت في الجامعات الرسمية والنجاح في المواد بمعدل لا يقل عن (٧٥٪) وبمعدل تراكمي لا يقل عن (٨٠٪)، وفي حال عدم توفر التخصص على مستوى الدكتوراة يسمح للطلاب دراسة (١٥) ساعة معتمدة على مستوى الماجستير والنجاح في المواد بمعدل لا يقل عن (٧٠٪) وبمعدل تراكمي لا يقل عن (٧٥٪).

٢. تقديم ما يثبت نشر بحث من رسالته في مجلة علمية محكمة لها معامل تأثير مرتفع (Impact Factor) بعد إتمامه متطلبات البند (١) أعلاه.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رئيس مجلس التعليم العالي

أ.د. أمين محمد

الأستاذ الدكتور محمد هود الشيباب الأستاذ الدكتور أمين عواد المشاقبة



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

الرقم
التاريخ
الموافق

القرار رقم (٢٠١٢/٣٢٧)

اطلع مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (٢٠١٢/١٧) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٢/٨/٢ على توصية لجنته الأكاديمية المنبثقة عن جلستها رقم (٢٠١٢/١٨) والتي عقدت بتاريخ ٢٠١٢/٨/٢ المتعلقة بقرار مجلس التعليم العالي الخاص بموضوع الانتساب لأغراض المعادلة واستكمال الدراسات العليا، وقرّر المجلس ما يلي:

أ) وافق المجلس على إعادة العمل بقراريه رقم (٥) تاريخ ٢٠١١/١/١٦ ورقم (٢٩٢) تاريخ ٢٠١٠/١٢/١٦، بحيث يسمح للطلبة الحاصلين على الدرجات العلمية من خارج المملكة (غير المنتظمين بالدراسة) التقدم بطلبات للالتحاق ببرامج الدراسات العليا في الجامعات الأردنية أو التقدم بطلبات لمعادلة شهاداتهم في الوزارة وفق الشروط التالية :

• طلبة البكالوريوس (غير المنتظمين بالدراسة)

١- دراسة برنامج تأهيلي لا تقل عدد الساعات فيه عن (٣٠ ساعة معتمدة) بالجامعات الرسمية فقط وحسب طاقاتها الاستيعابية، وعلى البرنامج الموازي.

٢- تكون المواد الدراسية المقررة في البرنامج التأهيلي حسب تخصص الطالب وفي مواد التخصص البحث للبكالوريوس المماثل في الجامعة الرسمية، ويشترط النجاح فيه بكافة المواد وبمعدل تراكمي لا يقل عن ٧٠٪، على أن تقوم الجامعة نفسها بتحديد تلك المواد مسبقاً وإعلانها للطلبة.

• طلبة الماجستير (غير المنتظمين بالدراسة)

دراسة ساعات دراسية لا تقل عن (١٥) ساعة معتمدة في الجامعات الرسمية فقط ومن المواد الدراسية المعدة لاستكمال شهادة الماجستير، وفي مجال التخصص البحث والنجاح فيها بمعدل لا يقل عن ٧٥٪ أو ما يعادله.



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

الرقم
التاريخ
الموافق

• طلبية الدكتوراه (غير المنتظمين بالدراسة)

١- دراسة (٩) ساعات معتمدة على مستوى الدكتوراه في مجال التخصص البحث في الجامعات الرسمية والنجاح فيها، وإذا لم يتوفر هذا التخصص في الجامعات تكون المواد على مستوى الدراسات العليا.

٢- تقديم ما يثبت نشر بحث من رسالته في مجلة علمية محكمة.

ب) يطبق القرار المشار اليه في البند (أ) اعلاه على الطلبة المقبولين بالدراسة غير المنتظمة بعد صدور هذا القرار بينما تطبق القرارات السابقة على الطلبة المقبولين قبل صدور هذا القرار."

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رئيس مجلس التعليم العالي

الأستاذ الدكتور وجيه عويس

الأستاذ الدكتور أمين عواد المشاقبة

الأستاذ الدكتور سعد حجازي

الأستاذ الدكتور بشير الزعبي

الأستاذ الدكتور محمود الشيباب

أمين عام وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

الأستاذ الدكتور مصطفى العدوان

الأستاذ الدكتور حكيم الحديدي